

قرار مجلس المفوضية رقم (78) لسنة 2026
بشأن الإعلان عن النتائج الأولية لانتخاب النقابات الفرعية للنقابة العامة
لملاك المحافظ الاستثمارية

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 أغسطس 2011 ميلادية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، وتعديلاته.
- قرار المؤتمر الوطني العام رقم (40) لسنة 2013 بشأن تسمية رئيس وأعضاء مجلس المفوضية الوطنية العليا للانتخابات.
- القانون رقم (3) لسنة 2023 بشأن النقابات والاتحادات والروابط المهنية.
- قرار مجلس المفوضية رقم (10) لسنة 2024 بشأن اعتماد اللائحة التنظيمية لانتخاب النقابات والاتحادات والروابط المهنية.
- قرار لجنة اعتماد النقابات والاتحادات والروابط المهنية بمكتب رئاسة مجلس النواب رقم (14) لسنة 2024 بقيد وتسجيل نظام أساسي مع إذن مزاولة للنقابة العامة لملاك المحافظ الاستثمارية.
- قرار مجلس المفوضية رقم (72) لسنة 2025 بشأن اعتماد لائحة الإجراءات الخاصة بانتخاب النقابة العامة لملاك المحافظ الاستثمارية.
- كتاب السيد مدير إدارة انتخاب النقابات بشأن إحالة النتائج الأولية لانتخاب النقابات الفرعية لنقابة ملاك المحافظ الاستثمارية.
- ما جاء بمحضر اجتماع مجلس المفوضية (الحادي عشر) لسنة 2026 المنعقد في 25 فبراير.

قَرَّرَ:

مادة (1)

تُعتمد النتائج الأولية لانتخاب النقابات الفرعية للنقابة العامة لملاك المحافظ الاستثمارية على

النحو التالي:

| رقم | إسم المرشح | المقعد (رئيس النقابة الفرعية) |
|-----|------------------------------|-------------------------------|
| 1 | عبدالحكيم عبدالله شنفير | الحرابة وياطن الجبل |
| 2 | الصبحي سالم انصير الطرابلسي | ابوسليم |
| 3 | سليم بشير قاسم يوشع | غدامس وأوال |
| 4 | سعد عبدالسلام حسن المقريف | قصر خيار |
| 5 | خالد امحمد عبدالسلام بن زايد | الخمس |



يتبع قرار مجلس المفوضية رقم (78) لسنة 2026 م.

| | | |
|--------------------|---------------------------------------|----|
| غات ووادي عتبة | المهدي يوسف أحمد دبش | 6 |
| المرج | محمود عثمان محمد شريف | 7 |
| طبرق البردي | فتحي غريب حمد جادالله | 8 |
| ترهونة | محمد امحمد علي ميلاد | 9 |
| بني وئيد | مصباح امحمد محمد الجديد | 10 |
| الزاوية | خليفة علي منصور الكبللو | 11 |
| نالوت | عادل ساسي خليفة أبوصوة | 12 |
| الرجبان | سمير عبدالله حامد علاق | 13 |
| الزنتان | محمد امحمد عربي الساعدي | 14 |
| القلعة وام الجرسان | خزام ابوالقاسم عربي كرش | 15 |
| الغريفة | عبدالسلام الدرعي إبراهيم مسعود | 16 |
| بنت بيه | عادل سائم محمد سلمون | 17 |
| مسلاتة | فتح الله أحمد علي زريقان | 18 |
| سوسة | وسام حسن إبراهيم مصطفى | 19 |
| جردس العبيد | خالد ارويحل محمد عبدالمولى | 20 |
| توكرة | أحمد فرج مختار حسين | 21 |
| تازربو | ادريس محمد مفتاح عبدالعاطي | 22 |
| الحوامد | محمد خليفة عمر الغويل | 23 |
| الأصابعة | عبدالنبي يونس غيث موسى | 24 |
| درنة | أشرف صالح عمر الحصادي | 25 |
| الشويرف | عويدات امحمد عبدالله عويدات | 26 |
| غريان | عادل الصيد الأمين كشلاف | 27 |
| سيناون | سيف الإسلام علي خليفة زايد | 28 |
| درج | عبدالمنعم عون الله محمد شكرو عون الله | 29 |
| بنغازي | عبدالناصر عبدالهادي محمد | 30 |
| سوق الجمعة | محمد ميلاد الهادي السيليني | 31 |
| تاجوراء | أحمد نصرالدين أحمد البدوي | 32 |



يتبع قرار مجلس المفوضية رقم (78) لسنة 2026 م.

| | | |
|--------------|---------------------------------|----|
| عين زارة | نوري محمود الصيد زعيكة | 33 |
| عمر المختار | عقوب محمد اشتهوي سعد | 34 |
| سبها | عبدالكريم صالح محمد الزوي | 35 |
| العجيلات | محمد ابوعجيلة علي الحاج بالقاسم | 36 |
| يفرن | عبدالله علي الهادي سعيد | 37 |
| القواليش | المقطوف خليفة علي خليفة زغدون | 38 |
| الرحيبات | جمعة محمد امحمد خربوش | 39 |
| المقرون | عزالدين مسعود محمد عبدالسلام | 40 |
| صبراتة | المبروك رحومة المبروك البليعزي | 41 |
| الكفرة وجالو | فوري عبدالعزيز محمد الرياحي | 42 |
| الجميل وزلطن | عمار المبروك مصباح النفطي | 43 |

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى المكلفين التقيد والتنفيذ كل حسب اختصاصه، ويُشر في وسائل الإعلام المتاحة.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس
بتاريخ: 25 فبراير 2026م